رئيس الهيئة

خطاب دورى رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٩ /٣/ ٢٠٢٠
بشأن الحزمة الثانية من التدابير الإحترازية لمواجهة مخاطر انتشار فيروس كورونا
على سلامة واستقرار نشاط التمويل متناهي الصغر

في إطار المتابعة اليومية للهيئة العامة للرقابة المالية بشأن سلامة واستقرار نشاط التمويل متناهي الصغر، ومستجدات التدابير الإحترازية التي تطبقها الدولة المصرية لمواجهة آثار فيروس كورونا المُستجد، وآخرها المُعلن بقرار السيد رئيس الوزراء رقم ٧٦٨ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٤ مارس ٢٠٢٠ والمتعلق بإجراءات وتدابير تطبيق حظر التجوال في أنحاء الجمهورية، لذا فقد ارتأت الهيئة انطلاقاً من دورها في حماية المتعاملين فى نشاط التمويل متناهي الصغر (عملاء وجهات تمويل)، وبعد التشاور مع ممثلي كل من مجلس إدارة الاتحاد المصري للتمويل متناهي الصغر ومجلس أمناء وحدة الرقابة على نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية، وكذا ممثلي الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية العاملة فى مجال التمويل متناهي الصغر ضرورة إصدار الحزمة الثانية للتدابير الإحترازية للصناعة، وذلك على النحو التالي:

أولاً: التيسيرات المقدمة لعملاء التمويل متناهي الصغر المنتظمين

☐ **تيسيرات للعملاء المنتظمين فى السداد**

تقوم جهات التمويل متناهي الصغر بتقديم التيسيرات التالية لعملائها من أصحاب المشروعات متناهية الصغر المنتظمين في السداد فى إطار حزمة مزايا تستهدف تخفيف عبء المديونيات القائمة على كاهلهم، والتى يمكن أن تتمثل فى واحدة أو أكثر مما يلى:

- تخفيض تكلفة التمويل للعملاء المنتظمين في السداد.
- اتفاق جهات التمويل متناهي الصغر مع شركات التأمين في قيام الجهة نيابة عن عملاءها بسداد قيمة أقساط التأمين الإلزامي متناهي الصغر ضد مخاطر الوفاة والعجز الكلى المستديم.
- تقديم خدمات مالية مجانية للعملاء على سبيل المثال تحمل عبء مصروفات المعاملات المالية الالكترونية المختلفة التي تتم مع جهات الدفع الإلكتروني الأخرى بخلاف البنوك، و/أو مصاريف التحصيل الميداني.
- إعفاء العملاء من عمولة السداد المعجل للمديونيات القائمة فى تاريخ
- تخفيض قيمة المصاريف الإدارية لتجديد التمويلات القائمة اعتباراً من تاريخ

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG

Building Bridges not Walls
نبنى الجسور لا الحواجز

❑ تيسيرات التعامل مع العملاء المتضررين

(١) لجهات التمويل متناهي الصغر أن تمنح المتعاملين من عملاؤها المتضررين من الظروف الاستثنائية الراهنة وبعد دراسة كل حالة على حدي، تخفيض/ ترحيل قيمة الأقساط المُستحقة من العملاء بما يعادل ٥٠% من قيمة كل قسط، وبما يسمح لها بتغطية قيمة ما يلى:

- تكاليف وأعباء التمويل الحاصل عليه جهات التمويل متناهي الصغر من مصادر التمويل المختلفة.
- أعباء المصاريف العامة والإدارية والتشغيلية للجهة التي تتحملها في سبيل استمرار قدرتها على تقديم الخدمات للعملاء.
- أعباء مخصصات الأرصدة المدينة.

(٢) آلية تطبيق تيسيرات التخفيض/ الترحيل وفقاً للمعالجة التالية:

- يستمر التخفيض للفترة التي تراها الجهة ملائمة لكل حالة على حدي، وبما لا يقل عن أقساط شهرى (مارس وأبريل ٢٠٢٠).
- تعد قيمة الأقساط المَخفضة (المديونية المؤجلة) بمثابة ترحيل مغادل لعدد أقساط جديدة في نهاية جدول السداد الأصلي ووفقاً لدورية السداد الأساسية لمستحقات التمويل.
- تُحتسب تكلفة ترحيل قيمة الأقساط المَخفضة خلال فترة الترحيل المتفق عليها مع العميل وفقاً لسعر العائد المدين السارى فى حينه وأعباء التمويل الأخرى التي تتحملها الجهة لدى البنوك أو مصادر التمويل الأخرى نيابة عن عملائها، وكذا مصروفاتها التشغيلية المُتكبدة بما لا يجاوز حدودها المعتمدة بسياسة عملها قبل الأزمة ودون أية هوامش أخرى، وتضاف إما في صورة أقساط تكميلية في نهاية الفترة أو موزعة على جدول الأقساط الأصلي بحسب الأحوال، وبما لا يُحمل العميل ما يفوق قدرته السدادية المعتادة حرصاً على استمرار انتظامه.
- يتم اخطار العميل، وتوعيته بشكل واضح بما سوف ينتج عنه الترحيل من تكلفة وكيفية سدادها، والحصول على موافقته من خلال طلب واضح و/أو ملحق عقد يتفق مع متطلبات المادة رقم (٣٢) بعنوان " ضوابط عقد التمويل" الواردة في قواعد وضوابط ممارسة كل من الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية لنشاط التمويل متناهي الصغر، وللجهة في سبيل اتمام ذلك استخدام الوسائل والسبل التى تراها ملائمة لمنع التكدس والزحام فى فروعها.

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG

Building Bridges not Walls
نبنى الجسور لا الحواجز

- في حال عدم رغبة العميل تحمل تكلفة الترحيل الإضافية، يستمر تطبيق جدول السداد الأصلى وتوقيع العميل أو إخطاره بما يفيد ذلك بالوسيلة الملائمة، مع احتفاظه بحقوق الاستفادة بالمزايا الواردة في البند الخاص بتيسيرات العملاء المنتظمين حال كونه منتظماً.

هذا وللجهات بحسب الإمكانيات المتاحة لها اتخاذ المزيد من التيسيرات.

(٣) أسس احتساب المخصصات والاستعلام الائتماني للعملاء:

- يتم احتساب عبء المخصصات الخاصة بقيمة الأقساط المخفضة/المُرحلة، والناشئة فقط خلال فترة الترحيل بسبب الظروف الاستثنائية الراهنة ومعاملتها بمثابة مخصصات تعادل فئة التمويل المنتظم (بحد أدنى ٢%)، مع استمرار احتساب المخصصات للعملاء غير المنتظمين وفقاً للقواعد المعتادة.
- يتم الإقرار الشهري فى نظام الاستعلام الائتماني عن العملاء المُخفض/ المُرحل لهم أقساط وفقاً لتعليمات الاقرار الشهرية المتبعة لدى جهة الاستعلام الائتماني، ووفقاً لحالة الانتظام فى جدول السداد المقرر للعملاء المتضررين فى ضوء التيسيرات السابقة.

(٤) عملاء المحافظ الائتمانية المُحالة أرصدتهم المدينة إلى جهات أخرى:

- في حالة عملاء المحافظ الائتمانية المُحالة أرصدتهم المدينة من جهات التمويل متناهي الصغر إلى جهات أخرى، وكانت مسئولية التحصيل طرف الجهة المُحيلة (جهة التمويل متناهي الصغر)، فإنه يحق لجهات التمويل متناهي الصغر تطبيق ذات التيسيرات السابقة بشأنها لعملاءها المتضررين فى هذه المحافظ، ومع مراعاة الحصول على موافقة الجهة المُحال إليها على ما يخص معالجة مديونية عملاء تلك المحفظة من حيث شروط الترحيل وغيرها من البنود المرتبطة والتي قد تحتاج مراجعة في عقد الحوالة، ومراعاة ما قد يترتب على ذلك من افصاحات ملائمة للقوائم المالية للجهة المُحيلة، وعلى أن يتم إخطار الهيئة بما يتم الانتهاء إليه في حينه.

هذا وفى حالة كون المُحال إليه شركة توريق، يتم مراجعة شركة التوريق بحيث يتم الاتفاق على آلية تسعير عادلة لما قد يلحق حاملوا سندات التوريق من أضرار نتيجة ما ينشأ عن الأقساط المُرحلة من متأخرات في الوفاء بجزء من مستحقاتهم في الموعد المحدد، وعما إذا كان سيتم الاتفاق على مد أجل

٤٦٠٧٦

الاستحقاق بذات سعر العائد التعاقدي أم بسعر عائد جديد، وعلى أن يتم اخطار الهيئة للاعتماد ومن ثم إحاطة كافة الأطراف المعنية بما يتم الانتهاء اليه في حينه.

ثانياً: خطة الطوارئ واستمرارية الأعمال

ضرورة تضمين خطة الطوارئ للجهات المهام والإجراءات العاجلة التي من شأنها الحفاظ على أصول جهات التمويل متناهي الصغر المختلفة، وعلى الأخص ما يلي:

- أصول المؤسسة الثابتة.
- أرصدة النقدية، وأشباه النقدية.
- قاعدة بيانات ومعلومات العملاء.
- عقود التمويل وملحقاتها.
- المستندات القانونية والملفات والسجلات اللازم إمساكها.
- نظم المعلومات وصلاحيات الوصول وأمن البيانات.

ويما يضمن تحديثها أولاً بأول في نهاية كل يوم عمل.

هذا ويتولى مجلس الإدارة/ مجلس الأمناء والإدارة الفعلية للجهات المرخص لها بمزاولة نشاط التمويل متناهي الصغر اتخاذ ما يلزم لمتابعة الالتزام بما سبق، وعليهم تقع مسئولية عدم الالتزام وفقاً لمتطلبات المادة رقم (٤٧) بعنوان "حالات تستوجب إبلاغ الهيئة" من قواعد وضوابط ممارسة الشركات لنشاط التمويل متناهي الصغر الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١٤، وكذا المادة رقم (٤٦) بعنوان "حالات تستوجب ابلاغ الوحدة" من قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣١ لسنة ٢٠١٥.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG

Building Bridges not Walls
نبنى الجسور لا الحواجز